

36865 - يجب الغسل من الجماع وإن لم يحصل إنزال

السؤال

إذا حصل جماع ولم يحصل إنزال للمني ، هل يجب الاغتسال ؟ أم أنه لا يجب إلا إذا نزل المني ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اتفق العلماء على أنه يجب الاغتسال من الجماع .

"الموسوعة الفقهية" (31/198) .

فلو جامع الرجل زوجته وجب الغسل عليهما ولو لم يحصل إنزال للمني ، وهذا قد ورد صريحا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : (إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأُرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ) رواه البخاري (291) وزاد مسلم (525) : (وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ) .

قال النووي في "شرح مسلم" :

"وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّ إِجَابَ الْغُسْلِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى نُزُولِ الْمَنِيِّ ، بَلْ مَتَى غَابَتْ الْحَشْفَةُ فِي الْفَرْجِ وَجَبَ الْغُسْلُ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ ، وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ الْيَوْمَ ، وَقَدْ كَانَ فِيهِ خِلَافٌ لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، ثُمَّ اِنْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ " انتهى .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" وهذا صريح في وجوب الغسل ، وإن لم ينزل وهذا يخفى على كثير من الناس ، فتجد الزوجين يحصل منهما هذا الشيء ، ولا يغتسلان ، لا سيما إذا كانا صغيرين ولم يتعلما ، وهذا بناء عندهم على عدم وجوب الغسل إلا بالإنزال ، وهذا خطأ " انتهى .

"الشرح الممتع" (1/223) .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (5/314) :

" مما يوجب الغسل على المسلم : خروج المني في النوم ، وتغيب حشفة الذكر في الفرج ولو لم ينزل مني ، ونزول المني يقظة



بلذة ، ولو بدون جماع ، وحيض امرأة ونفاسها ، فيجب عليها الغسل إذا انقطع الدم " انتهى .